

قرر :

مادة ١ - ويفق عل تعيين الأستاذ الدكتور أحمد محمود البطراوى أستاذ التشريح بكلية الطب بجامعة القاهرة لمدة سنة اعتبارا من ١٣ يونيو سنة ١٩٦٢ بعكافة توازى الفرق بين المرتب والمعاش وبدل الفرع وكذلك رئاسة القسم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية
صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٤ لسنة ١٩٦٢

تعيين مدير عام بوزارة الشئون الاجتماعية
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،
وعل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بنظام موظفي الدولة ،

قرر :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام بوزارة الشئون الاجتماعية السيد / نجيب محمد أحمد ناصف الموظف من الدرجة الأولى بالوزارة المذكورة .

مادة ٢ - على وزير الشئون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار ،
صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٥ لسنة ١٩٦٢

تعيين مدير عام بوزارة الشئون الاجتماعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،
وعل القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ والقانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨
والقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم الجامعات ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٥ لسنة ١٩٦٢

تعيينات في هيئة السكك الحديدية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٩٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن نظام موظفى هيئة السكك الحديدية ولائحته التنفيذية الصادر بها القرار الجمهوري رقم ١٦٤٠ لسنة ١٩٦٠ ،

قرر :

مادة ١ - عين كل من السيد المهندس سليمان عبد الحى مفتاح عام الحركة بهيئة السكك الحديدية الشافل لمراجعة مدير إدارة حامة بمرتب ١٣٠٠ جنيه سنويًا والسيد حسن لطفي البوريني مدير العام المال للهيئة الشافل لمراجعة مدير إدارة عام بمرتب ١٣٠٠ جنيه سنويًا بوظيفة مساعد المدير العام الحالين بالهيئة العامة لسكك حديد مصر بمرتب ١٤٠٠ جنيه في السنة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ،

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٧ لسنة ١٩٦٢

بنشان تعيين الأستاذ الدكتور أحمد محمود البطراوى لمدة سنة بكلية الطب اعتبارا من ١٣ يونيو سنة ١٩٦٢ بعكافة توازى الفرق بين المرتب والمعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ والقانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨
والقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم الجامعات ،

قرار :

مادة ١ - عين السيد المهندس توفيق فريد جرجس ، عضوا بمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للصومام والتخزين للشئون الهندسية بمرتب سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه اعتبارا من ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦١ تاريخ مباشرة العمل ، ينضم به من وفور الباب الأول بميزانية المؤسسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام وزارة الشئون الاجتماعية السيد / محمود جمال الدين حمدى الموظف من الدرجة الأولى بالوزارة المذكورة .

مادة ٢ - على وزير الشئون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذى الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٦ لسنة ١٩٦٢

تعيين مدير عام وزارة الشئون الاجتماعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بنظام موظفى الدولة ،

قرار :

مادة ١ - عين في درجة مدير عام وزارة الشئون الاجتماعية السيد / السيد محمد نصیر الموظف من الدرجة الأولى بالوزارة المذكورة .

مادة ٢ - على وزير الشئون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذى الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٥٨ لسنة ١٩٦٢

تعيين عضو للشئون الهندسية بمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للصومام والتخزين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٦١ تعيين رؤساء ومديري وأعضاء مجالس إدارة بعض المؤسسات العامة ،

وعلى القرار بقانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أى شخص في الميليات أو المؤسسات العامة أو الشركات التي تساهم فيها الدولة بمكافأة سنوية أو بمرتب سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ،

مادة ١ - يصرح لهيئة إسناد القاهرة بشراء عدد ٢ سيارة ميكروباص باللحصم على ميزانية الهيئة للعام المالى ١٩٦٢ / ١٩٦١ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذى الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يصرح لهيئة إسناد القاهرة بشراء عدد ٢ سيارة ميكروباص باللحصم على ميزانية الهيئة للعام المالى ١٩٦٢ / ١٩٦١ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذى الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر